

نموذج إعلام الزبائن بشأن عقد الاستصناع

تم إعداد هذا النموذج بغرض إعلام الزبائن بشأن¹ تبليغ هيئة الرقابة والتنظيم المصرفي (BDDK).

1. نوع العقد: الاستصناع

2. الخصائص الأساسية للعقد:

عقد الاستصناع هو عقد يُبرم من أجل تصنيع بضاعة مُحدّد مواصفاتها مقابل أجره مُحدّد.

في عقود الاستصناع؛ يجب أن يكون المُصنّع وصاحب العمل ونوع وجنس وصفة ومقدار وثن البضاعة الخاضعة للعقد ومواصفاتها المطلوبة وشروط الأجل والتسليم محددًا وأن يكون البضاعة متوافق مع مبادئ ومعايير البنوك التشاركية وأن يكون بيان الإرادة (الإيجاب والقبول) من الأطراف موجود. البضاعة الموجودة والمُصنّعة لا يمكن أن تكون موضوعًا لعقد الاستصناع.

3. توافق البضاعة أو الخدمة مع مبادئ ومعايير البنوك التشاركية:

عقد الاستصناع هو عقد بيع وشراء تستند إجازته إلى المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية، لذلك تتوافق العمليات التي تجريها البنوك التشاركية مع مبادئ ومعايير البنوك التشاركية.

4. موقع الزبون في إطار العقد:

في عقد الاستصناع؛ يكون البنك التشاركي متعهّد أمام الزبون ويكون الزبون في موقع صاحب العمل، أما في عقد الاستصناع الموازي يكون البنك التشاركي هو صاحب العمل أمام المُصنّع، ويكون المُصنّع هو المتعهّد الموازي.

5. العملية والتشغيل:

يقوم الزبون بتقديم طلب التمويل المتعلق بشراء البضاعة غير مُكتمل إنتاجها إلى البنك التشاركي، يُخصّص البنك التشاركي الحد التمويلي للزبون، بعد الموافقة على طلب التمويل يبرم البنك التشاركي عقد الاستصناع من خلال ارسال طلبًا مباشرةً إلى المُصنّع أو توكيل الزبون لشراؤه، بعد ذلك يقوم البنك التشاركي بالدفع إلى المُصنّع ويجعل الزبون دائنًا من خلال بيع بالربح والأجل المُحدّد في البداية. بعد استلام الزبون البضاعة يُقدّم المستند المتعلق بعملية الشراء والبيع إلى البنك التشاركي.

6. حقوق والتزامات الأطراف المتولدة من العقد:

يقبل ويبين الزبون أن يلتزم بدفعات التمويل في إطار خطة الدفع التي تم إعدادها خاصة لعقد الاستصناع. يكون البنك التشاركي مسؤولاً عن إنتاج البضاعة ودفع الثمن للمُصنّع والزبون مسؤولاً عن استلام البضاعة وكالة عن البنك التشاركي بعد اتمام العمليات كما يتفق عليه.

نظرًا لأن عقد الاستصناع مُلزم للطرفين فلا يمكن فسخ العقد من طرف واحد.

إذا قام المتعهد (البنك) بتصنيع البضاعة وفقًا للشروط المحددة في العقد فلا يمكن لصاحب العمل (الزبون) التراجع عن الاستلام، وإلا يحق صاحب العمل (الزبون) رفضه أو قبوله كما هي عليها، ومع ذلك في هذه الحالة يمكن للأطراف أيضًا الاتفاق على تخفيض سعر البضاعة.

¹ التبليغ الصادر من هيئة الرقابة والتنظيم المصرفي (BDDK) بشأن حول الإجراءات والمبادئ المتعلقة بإعلام الزبائن والعامّة حول نطاق الامتثال بمبادئ ومعايير المصرفية التشاركية المنشور في الجريدة الرسمية رقم 31675 بتاريخ 30 نوفمبر 2021.

7. حقوق والتزامات الأطراف المتولدة من الوكالة:

يجوز للبنك التشاركي توكيل الزبون أو طرف ثالث لإجراء العمليات المتعلقة بإنتاج البضاعة الخاضعة لعقد الاستصناع نيابة عن البنك التشاركي.

في عمليات الوكالة؛ قبل توكيل الزبون يجب ألا يتم تسليم البضاعة إلى الزبون، وألا يتم أي دفع للمصنع (سلفة نقدية وشيك وسند وإلخ.)، وعدم إعداد المصنع أي مستند بيع وشراء (فاتورة وبوليصة شحن وإلخ) للزبون.

8. تسليم المستندات المتعلقة بالبيع والشراء إلى البنك التشاركي:

يقبل ويتعهد الزبون بتسليم نسخة من المستندات المتعلقة بشراء وبيع البضائع الخاضعة لعقد الاستصناع والمستندات الأخرى التي قد يطلبها البنك التشاركي إلى البنك التشاركي خلال الفترة المحددة.

9. إجراءات البنك في حالة تأخير السداد:

إدراج بند في العقد الذي ينص على أن البنك التشاركي سيحصل على غرامة تأخير عند عدم سداد الديون في المواعيد المحددة متوافق مع مبادئ البنوك التشاركية، ولكن لا يجوز أن يستفيد البنوك التشاركية والزبائن من هذه غرامات التأخير. يتم تصنيف هذه المبالغ المحصّلة وفقاً لخطة الحساب الموحد للبنوك التشاركية وتقييمها وفقاً لمبادئ ومعايير البنوك التشاركية.